ما حكم التنازل للغير؟

الاسئلة و الفتاوى

2022-10-21

سؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

انا امرأة من الجزائر في الخمسين من عمري، زوجة و لي ولد في 19 و بنت في 16 حفظهما الله ان شاء الله و حفظكم و حفظنا جميعاً. توفيت أم زوجي من أكثر من سنتين و تركت أرضا و مالا و ذهبا و قطيع خرفان. لزوجي من أمه أربعة إخوة متزوجون و يعملون و لهم أولاد و أخت متزوجة ميسورة الحال، الحالة المادية لكل الإخوة متقاربة ، موظفون ومعظمهم لا يملكون حتى بيت مثل زوجي حيث نسكن لحد الآن في بيت وظيفي الدي علينا مغادرته عند تقاعد زوجي (logement de fonction) بدون علمي أو علم اولادي و لا علم الزوجات و الأولاد الآخرين تنازل الإخوة لأخيهم المتزوج بابنة خالتهم عن الارض والمال والقطيع. والبنت عن الذهب وجزء من المال.

علم أبناؤنا ثم نحن عن هذا التنازل وتألم أولادي والأبناء الآخرين من هذا التنازل وتألمت أنا من التكتم من طرف زوجي حيث أنني أعمل بشقاء وأعينه منذ عشرين سنة على تكاليف الحياة بدون منٍّ و لا أذى، و قرر تنازله خفية عني وهو ونحن في حاجة مثل غيرنا أو أكثر لهذا الميراث.

لم أستطع قول شيء لزوجي سوى خيبة أملي في العشرة.

وأعدت الحكمة لي و لأبنائي و للزوجات الاخريات (هن في نفس حالتي مع أواجهم) أنه ما كتبه لنا الله لا يأخده منا أحد و إن ذهب هذا الرزق فالله قادر و أعلم وعادل ولا يظلم وعلينا تقبل الواقع والله هو الرزاق.

رغم هذا نجم بل زاد كره كبير للأحفاد اتجاه أعمامهم وعمتهم وآبائهم (قبل الميراث كان هدا الابن وزوجته و أولاده مفضلون دائماً عن الآخرين، رغم هذا أمهم لم تتنازل له بالميراث قبل وفاتها).

(وعلمت أن مدة كل زواجنا بينما أنا أساعد زوجي، كان هو وإخوته دائما يتكفلون و يقسمون أجرتهم مع هدا الأخ الفضل دون علمي).

لما سألت إحدى الزوجات عن سبب هذا التنازل رد عليها زوجها: هذا من أجل أن يبقى أبونا مع أخينا الذي حصل على كل شيء.

علماً أن الأب (أي الجد) له مال وفير وأرزاق و له زوجة أخرى و أبناء وهو أراد العيش معهم لكن زوجي وإخوته يمنعونه لكرههم لزوجة أبيهم ولخوفهم على أمواله.

السؤال: ما حكم هدا التنازل؟

إن كان حلالاً فما رأيكم حيث أن هدا التنازل يضر بالآخرين و الأخطر أنه يضر بالعلاقات العائلية و بصلة الرحم بين الأحفاد والأعمام والآباء.

وجزاكم الله عنا كل خير.

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين وبعد.

الأخ الكريم / الأخت الكريمة:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

إجابة على سؤالكم، نفيدكم بما يلي:

كل من يملك مالاً فمن حقه أن يتصرف به ما دام في طاعة الله سواء بالشراء أو الهبة أو غير ذلك بالمعروف.

والله تعالى أعلم.

نور الدين الاسلامي